

بعد الصلاة اللهم اني اريد العمرة والحق فيسره مالي وتقبلهم  
**معي وان يطوف اى اذ دخل بيدي بطوف العمرة فيطوف سبعة**  
 اشواط برول في ثلاثة الاول ويسعى بين الصفا والمروة لها وهذه  
 اقل العمرة ثم الحج بعدها بافعالها كما روي في الفرد فان طافا لهما  
 طوافين متتابعين من غير ان يتخلل بينهما طواف القروم **ويسعى**  
**سبعين جازوا** سابقا بتقدم طوف النجاة على سعي العمرة والملك  
 القارئة وطواف واحد ويسعى سعيها واخر هو طواف الشافعي **وان روي**  
**الجمرة بوجع الخبز** حج شاة وهو واجب في ١٠٧٨١ القران شكر الله  
 انعم الله سبحانه وتعالى عليه حيث وقع لاد النسكين **ابدنة** من الابل  
 والبقر او سبها بان ذبحت سبعة **وصام العاجز** عن ثلاثة ايام في الحج  
**اخرها** روي اخر تلك الايام الثلاثة **يوم عرفه وسبعة** من افعال الحج  
**ولو بمكة** اى صام بعد الفراغ ولو كان بمكة مطلقا سوا نرى الاقامة اوله  
 بيئوي ومضى ايام التشريف وقال الشافعي لا يجوز بمكة الا ان يبذل الإقامة  
 فحينئذ يجوز **فان لم يصم المولود** عن الزبح ثلاثة ايام في السابع والثامن  
 عشر ذي الحجة **الى يوم النحر** تعين الام اي الهدي ولم يجز الصوم بعده  
 وقال شافعي يصوم بعده هذه الايام وقال مالك يصوم في ايام النحر **ان لم**  
**يدخل القران مكة** وتوجه الي عرفات ووقف بصرفة فعليه **دار**  
**فدعي العمرة** وقال الشافعي لا يصير افضل لان غيره طواف العمرة  
 يدعى في طواف الحج والعمرة وهو فوه البحر التوجه لا يصير افضل لهما  
 يقف

يقف بصرة في الصباح وغدا في حنيفة يصبر افضلها بالوجه ايها  
**وقصارها** رفوع معطوف على ٢٧ اي فعليه قضاء العمرة **باب**  
**التنعم** والمتعم على جهنم من شتم يسوق الهدي وفتح لا يسوق في  
 الهدي ومعنى التنعم الترفيق باد النسيكناي العمرة والحج في سفر والار  
 من غير ان يام باهله بينهما الما صاحبها واذ بان يرجع الي اهله خلا لا  
 عندهما عند محمد ليس من ضرورة صحة الايام كونه خلا لا يصح التنعم  
**لعمرة** هو ان يحرم بحمزة من البيقات ويدخل مكة يطوف لهما **و**  
**ويسعى بينهما** وهاك كان **ويحلق** وقال مالك الا حلق على العمرة **او**  
**يقصر** وتدخل منها هذا الام يسبق مع نفسه هوي الشهقة واما اذا  
 ساق فانه لا يتحلى عند احرام العمرة الا بعد الفراغ من الحج **ويقطع**  
**التلبية باول الطوف** حين استلم الحجر الاسود في اول الشواطوط وقال  
 مالك كما وقف بصوم على البيت يقطع التلبية ويقدم بمكة بعد الفراغ  
 عن العمرة **حلالا** ثم **يحرم بالحج** يوم التروية من الحرام **وحج** **ويذ**  
**حج** هذا البيان اخر وقت الاحرام اما مقدمه على هذا اليوم جاز وهو افضل  
 كما سيجي في المتن واما فتر هذا لانه اول يوم يبدأ بافعال الحج فاليحوز  
 تأخير الاحرام عنه **فان يجوز** عن الزبح **فقره حكمه** بان صام ثلاثة ايام  
 فيه سبعة اذ ارجع **فان صام** ثلاثة من شوال **فان صام** اى احرام  
 للعمرة **ثم يجوز** اي لم يحتجب عن الثلاثة والتقييده اتفاقا لان المر  
 اذ انه ان صام ثلاثة من شهر الحج لحكم لا يختلف اذا صام فيها قبل الاحرام